

الفصل للوصل المدرج في النقل

وأما حديث مطر الوراق ويعلى بن حكيم عن نافع .

فأخبرناه أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي أنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار نا محمد بن عبيد الله المنادي نا أبو وهب عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي نا سعيد بن أبي عروبة عن مطر ويعلى ابن حكيم عن نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب .
وأما حديث سفيان الثوري عن أيوب بن موسى الذي رواه عنه محمد بن يوسف الفريابي على الخطأ .

فأخبرناه علي بن يحيى بن جعفر الأصبهاني نا سليمان بن أحمد الطبراني نا ابن أبي مريم نا الفريابي نا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن عثمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن المحرم لا ينكح ولا ينكح (130 ب) .
وأما حديث عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمرو الغزي عن الفريابي الذي رواه عنه أبو بشر الدولابي على الصواب